

## القرار ٢٤٦٤ (٢٠١٩)

الذي اتخذه مجلس الأمن في جلسته ٨٥٠٧ المعقودة في ١٠ نيسان/أبريل ٢٠١٩

إن مجلس الأمن،

إذ يشير إلى قراراته السابقة ذات الصلة، بما فيها القرارات ٨٢٥ (١٩٩٣) و ١٥٤٠ (٢٠٠٤) و ١٦٩٥ (٢٠٠٦) و ١٧١٨ (٢٠٠٦) و ١٨٧٤ (٢٠٠٩) و ١٨٨٧ (٢٠٠٩) و ١٩٢٨ (٢٠١٠) و ١٩٨٥ (٢٠١١) و ٢٠٥٠ (٢٠١٢) و ٢٠٨٧ (٢٠١٣) و ٢٠٩٤ (٢٠١٣) و ٢١٤١ (٢٠١٤) و ٢٢٠٧ (٢٠١٥) و ٢٢٧٠ (٢٠١٦) و ٢٢٧٦ (٢٠١٦) و ٢٣٢١ (٢٠١٦) و ٢٣٤٥ (٢٠١٧) و ٢٣٥٦ (٢٠١٧) و ٢٣٧١ (٢٠١٧) و ٢٣٧٥ (٢٠١٧) و ٢٣٩٧ (٢٠١٧) و ٢٤٠٧ (٢٠١٨)، وإلى بيانات رئاسته المؤرخة ٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٦ (S/PRST/2006/41) و ١٣ نيسان/أبريل ٢٠٠٩ (S/PRST/2009/7) و ١٦ نيسان/أبريل ٢٠١٢ (S/PRST/2012/13) و ٢٩ آب/أغسطس ٢٠١٧ (S/PRST/2017/16)،

وإذ يشير إلى فريق الخبراء المنشأ عملاً بأحكام الفقرة ٢٦ من القرار ١٨٧٤ (٢٠٠٩) والعامل بتوجيه من اللجنة، لإنجاز المهام المنصوص عليها في تلك الفقرة،

وإذ يشير إلى التقرير المؤقت لفريق الخبراء الذي عينه الأمين العام عملاً بأحكام الفقرة ٢٦ من القرار ١٨٧٤ (٢٠٠٩)، وإلى التقرير الختامي الصادر عن الفريق في ١١ آذار/مارس ٢٠١٩ (S/2019/171)،

وإذ يشير إلى المعايير المنهجية المتعلقة بتقارير آليات رصد الجزاءات الواردة في تقرير الفريق العامل غير الرسمي التابع لمجلس الأمن والمعني بالمسائل العامة المتعلقة بالجزاءات (S/2006/997)،

وإذ يرحب بالجهود التي تبذلها الأمانة العامة من أجل توسيع قائمة الخبراء الخاصة بفرع الهيئات الفرعية لمجلس الأمن وتحسينها، مع مراعاة التوجيهات الواردة في مذكرة رئاسة المجلس (S/2006/997)،

وإذ يؤكد في هذا الصدد أهمية إعداد تقييمات وتحليلات وتوصيات مستقلة وموثوق بها ومستندة إلى حقائق، وفقاً لولاية فريق الخبراء، بصيغتها المحددة في الفقرة ٢٦ من القرار ١٨٧٤ (٢٠٠٩)،



**وإذ يقرر** أن انتشار الأسلحة النووية والكيميائية والبيولوجية، وكذلك وسائل إيصالها، لا يزال يشكل تهديداً للسلام والأمن الدوليين،

**وإذ يتصرف** بموجب المادة ٤١ من الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة،

١ - **يقرر** أن يمدد حتى ٢٤ نيسان/أبريل ٢٠٢٠ ولاية فريق الخبراء، بصيغتها المحددة في الفقرة ٢٦ من القرار ١٨٧٤ (٢٠٠٩) والمعدلة في الفقرة ٢٩ من القرار ٢٠٩٤ (٢٠١٣)، ويقرر أن تسري هذه الولاية أيضا فيما يتعلق بالتدابير المفروضة في القرارات ٢٢٧٠ (٢٠١٦) و ٢٣٢١ (٢٠١٦) و ٢٣٥٦ (٢٠١٧) و ٢٣٧١ (٢٠١٧) و ٢٣٧٥ (٢٠١٧) و ٢٣٩٧ (٢٠١٧)، ويعرب عن عزمه استعراض الولاية واتخاذ الإجراء المناسب بشأن تمديد آخر للولاية في موعد أقصاه ٢٧ آذار/مارس ٢٠٢٠، **ويطلب** إلى الأمين العام أن يتخذ التدابير الإدارية اللازمة لهذا الغرض؛

٢ - **يطلب** إلى فريق الخبراء أن يقدم إلى اللجنة تقريرا لمنتصف المدة عن أعماله في موعد أقصاه ٢ آب/أغسطس ٢٠١٩، على النحو المطلوب في الفقرة ٤٣ من القرار ٢٣٢١ (٢٠١٦)، **ويطلب** كذلك إلى فريق الخبراء أن يقدم إلى المجلس، بعد مناقشة يجريها مع اللجنة، نفس تقرير منتصف المدة بحلول ٦ أيلول/سبتمبر ٢٠١٩، **ويطلب** إليه أيضا أن يقدم إلى اللجنة تقريرا ختاميا في موعد أقصاه ٧ شباط/فبراير ٢٠٢٠، يضمّنه استنتاجاته وتوصياته، **ويطلب كذلك** إلى فريق الخبراء أن يقدم إلى المجلس، بعد مناقشة يجريها مع اللجنة، نفس تقريره الختامي في موعد أقصاه ٦ آذار/مارس ٢٠٢٠؛

٣ - **يطلب** إلى فريق الخبراء أن يقدم إلى اللجنة برنامج عمل عما يعتمزم القيام به في موعد أقصاه ثلاثون يوماً من إعادة تعيين الفريق، **ويشجع** اللجنة على إجراء مناقشات منتظمة بشأن ذلك البرنامج وعلى التواصل بانتظام مع الفريق بشأن أعماله، **ويطلب** كذلك إلى فريق الخبراء أن يوافي اللجنة بأي مستجدات تتعلق ببرنامج العمل المذكور؛

٤ - **يعرب** كذلك عن اعترامه مواصلة متابعة أعمال الفريق؛

٥ - **يحث** جميع الدول، وهيئات الأمم المتحدة المعنية وغيرها من الأطراف المهتمة، على التعاون التام مع اللجنة المنشأة عملاً بالقرار ١٧١٨ (٢٠٠٦) ومع فريق الخبراء، لا سيما بإتاحة أي معلومات لديها بشأن تنفيذ التدابير المفروضة بموجب القرارات ١٧١٨ (٢٠٠٦) و ١٨٧٤ (٢٠٠٩) و ٢٠٨٧ (٢٠١٣) و ٢٠٩٤ (٢٠١٣) و ٢٢٧٠ (٢٠١٦) و ٢٣٢١ (٢٠١٦) و ٢٣٥٦ (٢٠١٧) و ٢٣٧١ (٢٠١٧) و ٢٣٧٥ (٢٠١٧) و ٢٣٩٧ (٢٠١٧)؛

٦ - **يقرر** أن يبقى المسألة قيد نظره الفعلي.